ابن ابي الدنيا في كتاب الدعا وقال الترمذي صحيح غريب لانه فدالامن حديث
عبد الرحمن اي ابن ابي الموالي وهو الراوي له عن محمد بن المنكدر عن جابر وابن ابي
الموالي مدني ثقة وقال البزار لا يروى عن جابر الا بهذا الاسناد وقال
الدارقطني في الافراد هو غريب تفرد به عبد الرحمن وهو صحيح وقال ابو احمد
ابن عدي في الكامل بعد ان نقل عن الامام احمد انه سيل عن عبد الرحمن فقال
لا باس به روى حديثا منكرا في الاستخارة انتهى كلام الامام احمد عبد
الرحمن مستقيم الحديث والذي انكر عليه في الاستخارة رواه غير واحد من
الصحابة انتهى وكانه فهم من قول احمد انه منكر تضعيفه وهو المتبادر
لكن اصطلاح احمد اطلاق هذا اللفظ على المفرد المطلق ولو كان رواية
ثقة وقد جا عنه ذلك في حديث الاعمال بالنيات فقال في رواية
محمد بن ابراهيم التيمي روى حديثا منكرا ووصف محمد مع ذلك بالثقة وقد نقل
ابن الصلاح مثل هذا عن البرذيجي واشار ابن عدي الى ان الحديث جا له
شاهدا واكثر وقد سمى الترمذي من الصحابة الذين رووه اثنين وقال
وفي الباب عن ابن مسعود وابن ايوب زاد شيخنا يعني الزين العراقي
في شرحه وعن عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وابي هريرة وابي سعيد
فحديث ابن مسعود اخرجه عن علقمة عن عبد الله بن مسعود الطبراني في المعجم
الصغير ولفظه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة فذكر
نحو حديث جابر لكن لم يذكر صلاة الركعتين وقال في اخره فان كان هذا الامر
خيرا لي في ديني ودنياي وعاقبة امري فقدره لي وان كان غير ذلك خيرا لي
في ديني فاقدر لي الخير حيث كان واصرف عني الشر حيث كان ورضني بقضائك
قال الحافظ بعد تخريجه من طريق الطبراني المذكورة وقال الطبراني لم
يروه عن الحكم الا المسعودي قال الحافظ قلت حضر المسعودي لانه افرده في
المعجم الكبير عن ابي حنيفة عن حماد وكلا الروايتين من طريق اسماعيل بن عياش
وروايته عن غير الشاميين ضعيفة وهذا منها والمسعودي بن عبد الرحمن
كوفي صدوق لكنه اختلط وقد جا الحديث من وجهين اخرين عن ابراهيم
النخعي احدهما من رواية صالح بن موسى الطلحي عن الاعمش عنه اخرجه الطبراني
في كتاب الدعا وسياقه نحو الاول لكن زاد في اخره ثم يعزم وصالح ضعيف
والثاني رويناه ايضا في الدعا في الاول من امالي المحاملي الاصبهانية كلاهما
من طريق فضيل بن عمر بن ابراهيم لكن خالف في اوله فجعله من فعل
النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان النبي اذا استخار الله في مدينة قوله اللهم
اني استخيرك فذكر الحديث بنحوه وفي سنده عبد الرحمن بن ابي ليلى
صدوق في حفظه ضعيف انتهى وحديث ابي ايوب قال ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اكتم الخطبة ثم توضا فاحسن وضوءك ثم صل

ماكث

ما كتب الله الكريم احمد ربك ومجده ثم قل اللهم انك تقدر ولا اقدر الى قوله علام الغيوب
فان رايت لي في فلانة تسميها باسمها خيرا لي في ديني ودنياي واخرتي فاقض لي
بها قال الحافظ بعد تخريجه من طرق هذا حديث حسن من هذا الوجه
صحيح شواهده اخرجه ابن خزيمة وابن حبان عن ابن خزيمة والحاكم وحديث
ابن عباس اخرجه الطبراني في الكبير وفي كتاب الدعا ولفظه مثل لفظ جابر الا
الركعتين وفي الاخر اللهم ما قضيته علي من قضا فاجعل عاقبته لي خيرا وفي
سنده هاني بن عبد الرحمن بن ابي عبلة وهو ضعيف جدا وحديث عبد الله
ابن عمر جا ابن عباس باسناد واحد ولفظ واحد وهو الاسناد واللفظ المذكور
لحديث ابن عباس عند من ذكرهما من طريق اخرى اخرجها الطبراني في الاوسط
قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستخارة في الامور كلها يقول
اذا هم احدكم فذكره وفي اخره خيرا لي في الامور كلها وفي سنده الحكم بن
عبد الله الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية بعدها لام ضعيف جدا وحديث
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد احدكم امرا
فليقل اللهم اني استخيرك بعلمك انتهى فذكر نحو حديث جابر قال الحافظ
بعد تخريجه حديث حسن اخرجه ابن عدي في الكامل وابن حبان في صحيحه
وقال ابن عدي احاديث سيل ابن عبد الرحمن بن عدي بن يعقوب اي
روايته مثالين غير محفوظ وحديث ابي سعيد الخدري قال الحافظ بعد
تخريجه من طريق الطبراني في كتاب الدعا ومن طريق اخرى اخرجها ابن ابي
الدنيا في كتاب الدعا وابن حبان في صحيحه انتهى وسبق في كلام الشارح
ما خالفت رواية ابي سعيد فيه رواية جابر والله اعلم قوله في الامور كلها
اي التي يريد التلبس بها مباحة كانت او عبادة لكنها في الثاني بالنسبة لايقاع
العبادة في ذلك الوقت الذي عزم على ايقاعها فيه لا بالنسبة لاصل فعلها لانه
خير البتة ويوخذ من قولنا لكنها الخ انه لا استخارة في الواجب المضيق وهو
ظاهر اذ الاستخارة طلب خير الامرين من الفعل الان والترك وهذا انما يتصور
في الموسع دون المضيق اذ لا رخصة في تاخيره قوله كالسورة من القران اي كتعليمه
للسورة من القران ففيه غاية الاعتنا بشان صلاة الاستخارة ودعائها لعظم
نفعه وعموم جدواه قوله يقول الجملة تفسير لقوله يعلمنا قوله اذا هم
احدكم بالامر اي اذا قصد الامر المهم المخير بين فعله وتركه وتردد في انه خير
فيحتاج الى ايقاعه في ذلك الوقت هو وفي تاخيره عنه قال العارف
بالله تعالى ابن ابي جمرة ترتيب الوارد على القلب على مراتب الهمة ثم اللمة ثم الخطرة
ثم النية ثم الارادة ثم العزيمة فالثلاثة الاول لا يواخذ بها الانسان
بخلاف الثلاثة الاخيرة فقوله اذا هم يشير الى اول ما يرد على
القلب فينبغي ان يستخير فيطلب الخير ليظهر له ببركة الصلاة والدعا

Copyright ... University